السياسة الجزائرية في مواجهة الهجرة غير الشرعية

أ. بوصوغة بسمة - جامعة محمد الصديق بن يحيى جيجل، الجزائر
البريد الإلكتروني: besma90bsgh@gmail.com

The Algerian Policy on Combating Illegal Immigration

Abstract :

This research paper addresses the policy adopted by Algeria in confronting illegal immigration, a phenomenon that has gained unprecedented media attention over the past two decades. Illegal immigration represents one of the most pressing issues at both the national and international levels. This situation necessitates the implementation of legal, preventive, and security measures, as well as intensified regional efforts to combat this phenomenon, due to the serious negative impacts associated with illegal migrants.

Keywords : Illegal immigration, Mechanisms, Legal procedures, Agreements, Death boats.

الملخص:

تناولت هذه الورقة البحثية السياسة الجزائرية المتبعة، في مواجهة الهجرة غير الشرعية، التي أخذت طابعا إعلاميا منقطع النظير في العقدين الأخيرين، حيث تمثل ظاهرة الهجرة غير الشرعية، إحدى أهم القضايا التي تتصدر الاهتمامات الوطنية، وكذلك على المستوى الدولي، الأمر الذي يستدعي اتخاذ إجراءات قانونية ووقائية وأمنية، وبذل جهود إقليمية مكثفة، من أجل التصدي لهذه الظاهرة، نظرا لما لها من آثار سلبية خطيرة، من قبل المهاجرين غير الشرعيين.

الكلمات المفتاحية: هجرة غير شرعية، آليات، إجراءات قانونية، اتفاقيات، قوارب الموت.

المقدمة:

الهجرة ظاهرة اجتماعية طبيعية يعود تاريخها إلى زمن بعيد، حيث يسعى المهاجر للبحث عن سبل العيش الكريم، ورفع مستوى معيشته، فهي في القدم كانت تستمد في شكل جماعات، تهدف إلى الحفاظ على حياتها هربا من الجفاف أو موجات الجراد أو الغزو، فالهجرة ظاهرة قديمة ظهرت بظهور البشرية على سطح الأرض، فالطبيعة الاجتماعية للإنسان واحتياجاته المستمرة فرضت عليه دوما التنقل من مكان إلى آخر ومن قارة إلى أخرى، لكن بظهور فكرة الدولة ورسم معالمها وتبيان حدودها

وبروز سياستها على إقليمها، الأمر الذي أعطى مفهوما آخر للهجرة، بالرغم من أنها حق مكفول دوليا في إطار المواثيق والمعاهدات الدولية.

وتأسيسا على ذلك كرس الإعلان العامي لحقوق الإنسان الحق في التنقل، ضمن المادة 13 منه إذ نصت على حق كل فرد في حرية التنقل، واختيار محل إقامته داخل حدود كل دولة، كما يحق له مغادرة أي بلد بما في ذلك بلده، ويحق له العودة إليه، غير أن حرية التنقل واختيار محل الإقامة لا يكون عشوائيا وغير قانونيا، الأمر الذي يتنافى مع الهجرة غير الشرعية، حيث عرفت هذه الأخيرة في الآونة الأخيرة، انتشارا ملحوظا نتيجة لعدة عوامل مخلفة بذلك آثار أمنية اقتصادية واجتماعية، فأصبحت تشكل اليوم إحدى أهم التهديدات الأمنية بأبعادها المختلفة، التي برزت على المستوى الدولي، وتكاد تمس جميع الدول سواء المصدرة، وهي في الغالب الدول المتقدمة أو التي كانت تعرف بدول العالم الثالث، أو الدول المستقبلة وهي غالبا الدول المتخلفة.

فعلى الرغم من أن ظاهرة الهجرة غير الشـــرعية ظاهرة قديمة، إلا أنها في عصرنا هذا ومع الزيادة المطردة في عدد السكان، وتدني الظروف الاقتصادية وثورة الاتصـــالات، أصـــبحت الهجرة غير الشـــرعية انتهاكا للقوانين على العكس مما كانت عليه في العصـور القديمة، ونظرا لخطورة الهجرة غير شـرعية وعالميتها صـنفت في المرتبة الثالثة بعد المتاجرة بالمخدرات والأســلحة، بحســب دراســة اللاجئين لســنة 2006؛ إذ لا يمكن لأي دولة مهما كان حجم إمكانياتها التصـــدي لها وحدها، بل لابد من تظافر وتعاون على جميع المستويات الوطنية والمحلية، وهو ما يجعلنا نتساءل عن الآليات القانونية والأمنية التي تتخذها الجزائر على المســتوى المحلي الجزائري، للحد من ظاهرة الهجرة غير الشـــرعية ومجهودات القارة الإفريقية، من خلال الاتفاقيات الثنائية والدولة التي تعقدها الجزائر في سبيل التصدي لها.

وعلى هذا الأساس فإن الإشكالية المراد معالجتها يمكن رسمها على النحو التالي:

فيما تتمثل المعالم الإســتراتيجية المشــكلة لسـياســة الجزائر في مواجهة الهجرة غير الشرعية؟

وتسعى هذه الورقة البحثية لتحقيق ما يلي:

ـ بيان السياسة الجزائرية في مجال مكافحة الهجرة غير الشرعية.

ـــــ عرض لأهم الاتفاقيات التي انخرطت فيها الجزائر، لتفعيل سياسة مكافحة الهجرة غير الشرعية.

ـ تقييم هذه السياسة مع محاولة التأسيس لمقترحات أكثر فعالية.

وبغية الإجابة على الإشكالية المطروحة، وتجسيدا للأهداف المسطرة تبنينا خطة ثنائية من خلال تفريعها لمبحثين، رصدنا الأول لبيان السياسة الداخلية في مكافحة الهجرة غير الشرعية، وجعلنا الثاني لبيان الشق الخارجي من هذه السياسة، مستندين في ذلك على المنهج التحليلي الذي يسمح بتحليل القوانين ذات الصلة.

المبحث الأول ـ السـياسـة الداخلية للجزائر في مواجهة الهجرة غير الشرعية :

الهجرة غير الشرعية هي انتقال الأفراد أو جماعة من مكان إلى آخر، بطرق سرية مخالفة لقانون الهجرة، كما هو متعارف عليه دوليا[1]، أمام استفحال ظاهرة الهجرة غير الشرعية، والتي باتت تشكل تهديدا حقيقيا على أمنها القومي، ناهيك عن الضغوطات التي تمارسها بعض دول الإتحاد الأوروبي، كان لابد على الجزائر من بذل مجهودات كبيرة، وإتخاذ العديد من الإجراءات للحد من هذه الظاهرة[2]، وهذا من خلال إتباع آليات قانونية عديدة على تشريعها **(المطلب الأول)** وأخرى أمنية للحد من هذه الظاهرة **(المطلب الثاني).**

المطلب الأول ـ الآليات القانونية المتخذة للحد من ظاهرة الهجرة غير الشرعية:

الهجرة غير الشرعية ظاهرة عالمية خطيرة، لذلك كل الدول عملت على تبني إجراءات للحد من هذه الظاهرة، والتي يمكن تكييفها وفق معيار وظيفتها إلى إجراءات أمنية **(الفرع الأول)**، وإجراءات إقتصادية **(الفرع الثاني).**

الفرع الأول- الإجراءات القانونية المتخذة في مواجهة الهجرة غير الشرعية:

نظرا لكون الهجرة غير الشرعية تهدد الصالح العام، فقد جرمها المشرع الجزائري باعتبارها من الجرائم المرتكبة، ضد القوانين والأنظمة المتعلقة بمغادرة التراب الوطني، من خلال المادة 175 مكرر 1 من القانون 09-01، والتي تنص[3]، على: "دون الإخلال بالأحكام التشريعية الأخرى السارية المفعول، يعاقب بالحبس من شهرين إلى ستة أشهر وبغرامة من 20.000 دج إلى 60.000 دج أو بإحدى هاتين العقوبتين، كل جزائري أو أجنبي مقيم يغادر الإقليم الوطني، بصفة غير شرعية أثناء إختياره أحد مراكز الحدود البرية أو البحرية أو الجوية، وذلك بانتحاله هوية أو إستعمال وثائق مزورة أو أي وسيلة إحتيالية أخرى، للتخلص من تقديم الوثائق الرسمية اللازمة، أو من الإجراءات التي توجهها القوانين والأنظمة السارية المفعول تطبق نفس العقوبة، على كل شخص يغادر الإقليم الوطني عبر أو أماكن غير مراكز الحدود"[4].

وبهذا أصبحت الهجرة غير الشرعية في الجزائر من يوم 2009/02/25، جريمة بموجب المادة 175 مكرر 1 من قانون العقوبات، التي تجرم الضلوع غير شرعي في حركة هجرة الأشخاص، وتعاقب المهاجرين الغير شرعيين بالسجن؛ إذ تنص المادة 303 مكرر 30 من القانون 09-01 المتعلق بتعديل العقوبات الجزائري، "يعاقب على تهريب المهاجرين بالحبس من ثلاث سنوات إلى خمس سنوات وبغرامة من 3000.00 إلى 500.000 دج"، وتبعا لذلك فإن عقوبة هذه الجريمة تتمحور في وجهين عقوبة سالبة للحرية وغرامة مالية[5].

وتعقيبا على ذلك نجد أن معالجة المشرع الجزائري لهذه الظاهرة كانت ناقصة، وهو ما يظهر من خلال أحكام القانون البحري الجزائري القديم[6]، وهذا النقص له ما يبرره لكون الهجرة غير الشرعية عن طريق البحر كانت جريمة محتملة، لا ترقي إلى الجريمة الواقعة ولا إلى درجة الظاهرة سنة 1977 فكانت النتيجة تعديل وتتميم القانون البحري (الأمر 76-80) بالقانون 98-05، حيث نلاحظ تعارض وتناقض على أنه يعاقب بالحبس من 06 أشهر إلى 05 سنوات وبغرامة مالية من 10 آلاف إلى 50 ألف دج، كل شخص يتسرب خفيه إلى سفينة بنية القيام برحلة، وتطبق نفس العقوبة على أي عضو من الطاقم أو أي موظف يساعد على متن السفينة أو اليابس، على إركاب او إنزال راكب خفية أو إخفائه أو زوده بالمؤونة، كما تطبق نفس العقوبة على الأشخاص الذين نظموا بأي شكل من الأشكال لتسهيل الركوب الخفي، وتتحمل السفينة التي حدثت على متنها الجنحة مصاريف الطرد إلى خارج القطر للركاب والأجانب الذين ركبوا خفية، وتجدر الإشارة إلى أنه تقريبا جميع الأحكام القضائية الفاصلة، بإدانة المتهمين بجنحة الهجرة السرية، عن طريق البحر أو ما يسمى الحراقة منذ 1998/06/28 إلى 2009/03/07 كانت تطبق أحكام المادة 545 من القانون البحري[7].

كما وجب التنبيه أن الهجرة غير الشرعية لا تعني فقط الجزائريين، لكن تشمل الأجانب الذين يقيمون في الجزائر بطريقة غير شرعية، ومن الآليات القانونية التي تتدرج في إطار مكافحة الهجرة غير الشرعية، نجد كذلك القانون رقم 08-11 المؤرخ في 25 يونيو2008، يتعلق بشروط دخول الأجانب إلى الجزائر وإقامتهم بها وتنقلهم فيها، حيث نصت المادة 30 منه على إمكانية إبعاد وطرد الأمني خارج الإقليم الجزائري، بموجب قرار صادر عن وزير الداخلية والجماعات المحلية، كما نصت المادة 38 وما بعدها من نفس القانون، على العقوبات التي قد يتعرض لها شخص يأوي أجنبيا ويغفل عن القيام بالتصريح المنصوص عليه في المادة 29[8]، وتحليلا لذلك فإن

الجزائر مثلما تحمي الحدود الأجنبية للغير، من خلال عدم السماح لهم بالهجرة غير الشرعية فإن لها الحق في حماية أراضيها.

الفرع الثاني - الإجراءات الإقتصادية المتخذة لمواجهة الهجرة غير الشرعية :

للعوامل الإقتصادية والإجتماعية دور كبير في زيادة ظاهرة الهجرة غير الشرعية؛ فالفوارق المتباينة بين دول الأصل للهجرة والدول المستقبلة لها، كمستوى الدخل والتشغيل والمستوى المعيشي، هي أسباب تؤدي إلى الهجرة[9]، لذلك عملت الدولة الجزائرية على تبني إستراتيجية إقتصادية لمكافحة الهجرة غير الشرعية، من خلال مجموعة من البرامج والإجراءات ومنها:

أولا - برنامج تشغيل الشباب :

يعتبر برنامج تشغيل الشباب هو أول برنامج شرع تطبيقه سنة 1989، وهو موجه لفئة الشباب المتراوحة أعمارهم ما بين 16 و27 سنة، ويتعلق بمنح المستفيدين منه عملا مؤقتا في ورشات العمل ذات منفعة عامة، يمول برنامج تشغيل الشباب من طرف الدولة، عن طريق صندوق مساعدة تشغيل الشباب، الذي تم إنشاؤه خصيصا لذلك، ونتجت عدة نقائص في هذا البرنامج (إدارة ومالي)، مما جعل السلطات تقترح برنامجا آخر هو جهاز الإدماج المهني للشباب[10].

ثانيا - أجهزة التشغيل المؤقت :

أهم هذه الأجهزة عقود ما قبل التشغيل، حيث وجب هذا الجهاز، الذي أنشئ سنة 1998 إلى حاملي شهادات التعليم العالي وخريجي معاهد التكوين، الذين لهم مستوى تقني سامي على الأقل، ويهدف إلى توظيف حاملي الشهادات الجدد في المؤسسات والإدارات[11].

ثالثا - منحة البطالة :

وهي مبادرة أطلقها الرئيس وتشمل منحة البطالة، منح العاطلين عن العمل في الجزائر مبلغا ماليا يدفع شهريا منحه إلى حصولهم عن عمل؛ ولكن تعقيبا على هذه المنحة فإنها تشكل أساسا للإتكالية على الدولة؛ إذ كان الأفضل تبني مؤسسات شبابية ومنحهم قروض بمعدل مليون دينار لأجل بعث مشاريع حقيقية.

رابعا - القروض المصغرة:

وهو عبارة عن برنامج للترقية ومكافحة البطالة والفقر أنشئ سنة 1990، وهو موجه للأشخاص الراغبين في خلق نشاط مستقل أو العمل في المنزل والتشغيل الذاتي، المهن الصغيرة والحرف وغير القادرين على الاستفادة من برنامج المؤسسة الصغيرة[12].

ولكن وجب القول أنه وبالرغم من تعددية هذه البرامج، إلا أنها لا تحقق النتيجة المرجوة

منها، وذلك راجع لعدم تكاملية هذه البرامج من جهة، واصطباغها بالطابع البيروقراطي من جهة ثانية، فمنحة البطالة مثلا تحتاج لأشهر من أجل الحصول على موعد مع الإدارة المعنية بمنح هذه البطالة.

المطلب الثاني ـ الآليات الأمنية المتبعة للحد من ظاهرة الهجرة غير الشرعية:

لا شك إن تحقيق الأمن الداخلي والحفاظ على الأمن الخارجي من الوظائف التقليدية للدولة، والتي كان ينظر إليها فلاسفة السياسة كمهمة مركزية للدولة[13]، لذلك سارعت الجزائر إلى إتخاذ عدة إجراءات أمنية بغية فرض الحصار على الحدود وتضييق الخناق على المغادرة غير الشرعية للبلاد، وقد سلكت في ذلك إجراءات أمنية للسيطرة والتحكم على منافذ الهجرة غير الشرعية (الفرع الأول)، وكذلك تجسيد التعاون الإقليمي في مواجهة هذه الظاهرة (الفرع الثاني).

الفرع الأول ـ دور الأجهزة الأمنية الوظيفية في مكافحة الهجرة غير الشرعية :

توجد في الجزائر ثلاث أنواع من الهجرة غير الشرعية، وهي:

ـ هجرة غير شرعية للإقامة في الجزائر.

ـ هجرة غير شرعية لعبور الأجانب إلى أوربا[14].

ـ هجرة غير شرعية عن طريق البحر للجزائريين باتجاه أوروبا.

لذلك فقد عملت الجزائر على تبني إستراتيجية أمنية لمواجهة ظاهرة الهجرة غير الشرعية، التي تعتبر من أهم الآليات الكفيلة بالحد من الظاهرة، فالجزائر وكغيرها من الدول التي تعاني من آثار الظاهرة عملت على ضبط وتنظيم إستراتيجياتها الأمنية، وذلك من خلال حشد وسائل مادية وبشرية هائلة خاصة، من قبل مصالح الدرك الوطني والأمن الوطني والقوات البحرية وحرس الحدود، فقد عملت على تشديد الرقابة الحدودية من خلال إنشاء وحدات أمنية متخصصة في ذلك شملت:

1-مجموعة حراس الحدود: وهي مجموعة تابعة لوحدات الجيش الوطني الشعبي، تعمل على طول الحدود البرية الجزائرية، وتضمنت الحراسة الدائمة بفضل وجود راحلة وأخرى متنقلة تقوم بملاحقة وإفشال كل محاولات التهريب.

2-حراس السواحل: مهمتها حراسة الشواطئ الجزائرية، وحمايتها من كل محاولات التهريب البحري، فيقوم الأشخاص والسلع وضمان حراسة البواخر الأجنبية.

3-مصالح شرطة الحدود: تعمل على مراقبة حركة عبور الأشخاص والسلع وضمان حراسة البواخر الأجنبية.

4-مصالح شرطة الحدود: تعمل على مراقبة حركة عبور الأشخاص والبضائع، عبر

مختلف الحدود ومكافحة التهريب والهجرة غير الشرعية، ومراقبة وثائق السفر وكشف الأشخاص الذين هم محل بحث، إضافة إلى ضمان حراسة وأمن الموانئ والمطارات والسكك الحديدية، ومراكز المقاربة لاستشعار أي حركة مشبوهة.

5-الديوان المركزي لمكافحة الهجرة غير الشرعية: وهو جهاز مركزي للقيادة والتنسيق، بين مختلف الفرق الجهوية في الولايات الحدودية، بصفته مؤسسة للإشراف والتنسيق، تعمل على وضع إستراتيجية وقائية وردعية للهجرة غير الشرعية.

6-ترحيل المهاجرين غير الشرعيين إلى أوطانهم: قامت الجزائر بترحيل المهاجرين غير الشرعيين إلى أوطانهم، ففي فترة ما بين 2014-2016 أنفقت الجزائر ما يعادل 70 مليون يورو في عمليات ترحيل، شملت 30 ألف مهاجر غير شرعي، بينهم 18 ألف إمرأة وستة آلاف طفل إلى بلدانهم (الأصلية).

لكن على الرغم من كل هذه الجهود، إلا أن ظاهرة الهجرة غير الشرعية لازالت متفاقمة في الجزائر، مما يوجب على هذه الأخيرة لتفعيل وتطوير مختلف الآليات لمجابهتها[15]، ضمانا لأمن الوطن والمواطنين.

الفرع الثاني ـ الإجراءات الأمنية الوطنية المتبعة في سبيل مكافحة الهجرة غير الشرعية :

إن الأضرار التي تسببها الهجرة غير الشرعية بدأت تشكل انشغالا ذو أهمية بالغة وخاصة، لمصالح الأمن وشساعة مساحة الجزائر وطول الحدود البرية والبحرية، فرض على الجزائر تعزيز المراقبة على حدودها[16]، حيث اتخذت عدة إجراءات أمنية مهمة في التصدي لهذه الظاهرة منها 16 ومن أهمها[17]:

1- التوقيف: من خلال توقيف كل من يساهم في هذه الجريمة أو يقوم بها.

2- السحب والطرد: وذلك عن طريق اقتصاد الأشخاص المقيمين بطريقة غير شرعية في الجزائر، إلى الحدود وطردهم أو إدخالهم السجن بعد محاكمتهم عما ارتكبوه من تهم.

3- الحكم المتسامح: وهو إجراء قد تلجأ إليه السلطات الجزائرية لأسباب إنسانية، فتقوم جميع الأشخاص الموقوفين في مواقع محددة وتخضع للرقابة[18].

ولكن بالرغم من الإستراتيجيات الأمنية، إلا أن ما نشاهده في الجزائر كل يوم من جثث في عرض البحار، وكذلك أشخاص فارين من بلدانهم ومقيمين في الجزائر بصفة غير مشروعة وغير قانونية، يجعلنا نستنتج أن السياسات الأمنية، لم تحقق الغرض المتوقع منه، في مكافحة ومواجهة هذه الظاهرة، مما يتحتم معه ضرورة التفكير في أطر أخرى تحقق الفعالية في محاربة هذه الظاهرة.

المبحث الثاني ـ الســـياســـة الخارجية للجزائر في مواجهة الهجرة غير الشرعية:

تعتبر الهجرة غير الشرعية ظاهرة عالمية؛ إذ يصعب القضاء عليها بمجهود كل دولة بمفردها و إنما لابد من تضافر و تكامل الجهود الدولية للتحكم بها[19]، والجزائر باعتبارها عضوا فاعلا في العلاقات الدولية لم تخرج عن هذا المسار، ويمكن تقسيم سياستها من هذه الزاوية إلا سياسة تقليدية (المطلب الأول)، وأخرى حديثة من خلال إدماج البعد التكنولوجي في سياقات مكافحة الظاهرة (المطلب الثاني).

المطلب الأول ـ السياسة التقليدية للجزائر في مواجهة الهجرة غير الشرعية :

إن تفاعلية الجزائر مع الدول المشكلة للمجتمع الدولي، بغية مكافحة الهجرة غير الشرعية، له تمظهرات ملموسة على أرض الواقع، وذلك من خلال المعاهدات والمنظمات الدولية (الفرع الأول) وكذلك عن طريق إبرام اتفاقيات دولية وإقليمية (الفرع الثاني).

الفرع الأول ـ المعاهدات الدولية :

نظرا لتعقد المسائل الأمنية وتشعبها على مستوى الحوض الأبيض المتوسط، استدعت ضرورة لإرساء أرضية للحوار والتعاون بين دول ضفتي المتوسط، من أجل محاولة معالجة المشاكل العالقة التي تهدد استقرار الحوض، وهذا بإقحام جميع الأطراف المعنية ويتصدر هذه المشاكل ملف الهجرة غير الشرعية، التي أخذت أبعادا خطيرة من خلال السنوات الأخيرة، خاصة في منطقة غرب المتوسط[20]، وقد نتج عن ذلك التوصل لبروتوكول مكافحة تهريب المهاجرين، عن طريق البر والبحر والجو.

وقد تم اعتماد هذا البروتوكول عرض للتوقيع والتصديق عليه، بموجب قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة، الدورة الخامسة والخمسون في 15 نوفمبر 2000، وتشير أحكام البروتوكول في المادة 02 لأغراض هذا البروتوكول وهي منع ومكافحة تهريب المهاجرين، وكذلك تعزيز التعاون بين الدول الأطراف، تحقيقا لتلك الغاية مع حماية حقوق المهاجرين المهربين[21].

الفرع الثاني ـ الاتفاقيات الإقليمية:

إن مشكلة الهجرة والمهاجرين غير الشرعيين، أدت إلى اللجوء إلى تفعيل الدبلوماسية الثنائية في العلاقات الدولية، حيث أصبحت الدول النامية تبحث مشاكلها الدول المتقدمة على أساس ثنائي[22]، والمتمثلة أساسا في:

1-القمة الأوروبية الإفريقية الثالثة:

اعتبرت القمة الإفريقية الأوروبية الثالثة التي انعقدت في الفترة من 29 – 30 نوفمبر 2010، من أهم الاجتماعات التي جمعت بين البلدان الإفريقية والأوروبية المعنية بالهجرة غير الشرعية، فكانت بمثابة الدافع المشترك للتعاون بين الإتحاد الإفريقي والإتحاد الأوروبي، واتفق الطرفان خلالها على الانتقال من علاقة المزج إلى الشراكة والتصدي للتحديات الجديدة على المستوى العالمي، واعتبرت قضية الهجرة غير الشرعية من أهم التحديات التي حظيت بالاهتمام في القمة، فقد سعت الأطراف المجتمعة على وضع برامج لحلول تنموية، تساهم في الحد من هذه الظاهرة، وتوجت هذه القمة بإصدار وثيقتين هما إعلان طرابلس، وخطة العمل الثانية للفترة من 2011 إلى 2013[23].

2-مبادرة 5 + 5:

لقد اتخذت آلية 5 + 5 للدول غرب البحر الأبيض المتوسط، الذي يضم الخمس دول الواقعة شمال المتوسط (فرنسا، إيطاليا، إسبانيا، البرتغال ومالطا)، ودول جنوب المتوسط (الجزائر، تونس، المغرب، ليبيا، موريتانيا) في اجتماعها بتونس عام 2002، بعض التدابير الخاصة بمكافحة الهجرة غير الشرعية والتي تلخص في: تبادل المعلومات وتقاسم الخبرات التقنية بين البلدان الأصلية ودول العبور وبلدان الاستقبال، من أجل منع ومكافحة الهجرة غير الشرعية، وكذلك تدعيم وإضفاء فعالية أكبر على التعاون، من أجل مكافحة ومقاومة الهجرة غير الشرعية، في البلدان المرسلة وبلدان العبور والاستقبال، من خلال اعتماد مقاربة متوازنة ومتناسقة[24].

3-بيان الرباط:

في 2006/07/13 طلبت نحو 60 دولة إفريقية وأوروبية مساعدة المفوضية لشؤون اللاجئين، لمعالجة مشكلة الهجرة غير الشرعية من إفريقيا إلى أوروبا، وهذه القضية تسبب القلق للمفوضية، حيث ما يمتزج اللاجئون مع المهاجرين في رحلات مختلفة، وقد أصدر بيان صادق عليه 57 وزيرا (30 من الدول الأوروبية و 27 من الدول الإفريقية في العاصمة المغربية الرباط، اتفق فيه على التعاون والمسؤولية في معالجة المشكلة وتناولها لطريقة شاملة و متوازنة[25].

4-الإتفاقيات الإقليمية الثنائية:

أبرمت الجزائر عدة اتفاقيات إقليمية ثنائية في إطار التزامها بمكافحة الهجرة غير الشرعية نذكر منها:

1. إبرام اتفاقية بين إيطاليا والجزائر في رومانيا رقم 2000/02/24، التي بموجبها تم ترحيل المهاجرين الجزائريين غير الشرعيين بعد التحقق من جنسياتهم.
2. اتفاق بين فرنسا والجزائر في 2003/10/25.
3. اتفاق بين ألمانيا والجزائر في بون بتاريخ 1997/02/14.
4. اتفاق بين بريطانيا والجزائر وقع عليه في لندن بتاريخ 2006/07/11.
5. اتفاق بين إسبانيا والجزائر موقع في 2004/07/31 والمصادق بموجب المرسوم الرئاسي 03-476 سنة 2003[26].

المطلب الثاني ـ السياسة الحديثة للجزائر في مواجهة الهجرة غير الشرعية:

تعد السياسة الوطنية التقليدية لمكافحة جريمة أو ظاهرة الهجرة غير الشرعية ناقصة، ما لم تتدعم بمنهج تحديث يشمل توظيف التكنولوجيا المستحدثة في مجال المكافحة، خاصة وأن ظاهرة الهجرة غير الشرعية، تشترك في حدوث آثارها العديدة من الأطراف، وفي ارتكابها العديد من الجهات المتجذرة في وسط المجتمعات (الفرع الأول)، كما أنه تم اللجوء للوسائل الوقائية، من خلال تفعيل دور الإعلام في عملية المكافحة (الفرع الثاني).

الفرع الأول ـ دور التكنولوجيا الحديثة في مواجهة ظاهرة الهجرة غير الشرعية :

تبنت قيادة الدرك الوطني تكنولوجيات جديدة جد فعالة، تتمثل في نظامين رقميين الأول خاص بالتشخيص البيومتري والثاني نظام الخبرة الباليستية، وكلاهما يهدفان إلى مكافحة الإجرام بصورة ناجعة فبالنسبة للنظام الأول فهو قادر على تحديد والتعرف على هوية الأشخاص المطلوبين في العدالة أو المشتبهين، بناء على تصريحات شهود عيان بفصل عدة تركيبات مثل تركيبة Phantom Faces[27]، وهو ما يسمح بتحديد المجموعات الإجرامية الفاعلة، في تسهيل الهجرة بغية توقيفهم وعرضهم على القضاء الوطني، كما أنه من جهة ثانية سيسمح بالتعرف على الجثث المشوهة.

الفرع الثاني ـ دور الإعلام الوطني في مكافحة ظاهرة جريمة الهجرة غير الشرعية

يعرف الإعلام على أنه نشر الأخبار والمعلومات الدقيقة التي ترتكز على الصدق والصراحة، من خلال مخاطبة عقول الجماهير وعواطفهم السامية والارتقاء بهم، من خلال تنويرهم وتثقيفهم لا تخديرهم وخداعهم[28].

ومن هنا يتبلور دور الإعلام السمعي البصري في محاربة الهجرة غير الشرعية، من خلال حملات تحسيسية تبين خطورة التهريب غير القانونية، وتبرز صور لمن اختاروا الرحيل والمغادرة، ونظرا لأهمية الإعلام في استيعاب جريمة تهريب

المهاجرين، أوجبت اتفاقية مكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية، بموجب الفقرة الخامسة من المادة واحد وثلاثين الدول الأطراف، أن تتخذ تدابير لضمان قيامها بتوفير وتعزيز وعي الناس، بوجود الجريمة المنظمة عبر الوطنية، وعلى الرغم من أهمية الإعلام السمعي البصري في تقليص حجم جريمة الهجرة غير الشرعية، إلا أنه نجد محاولات متعثرة في الإعلام الوطني لانعدام وجود حملة حقيقية اتجاه قضايا الهجرة غير الشرعية[29].

الخاتمة:

وتأسيسا على ما قد تم بيانه في متن هذه الورقة البحثية، يمكن القول إن ظاهرة الهجرة غير الشرعية في الجزائر في الآونة الأخيرة تشهد تزايدا مستمرا، وأن الجزائر مثلها مثل باقي الدول تعاني منها، وهي ظاهرة تتعلق بأفراد تركوا أوطانهم بالمجازفة بحياتهم وعبور البحر الأبيض المتوسط، بهدف البحث عن مكان آخر يحفظ كرامتهم، وتحقيق ما عجزوا عن تحقيقه في بلدهم الأصلي.

وهو ما استوجب محاصرة هذه الظاهرة، ولذلك عملت الجزائر على وضع معالم إستراتيجية متجانسة ومتكاملة، تتمحور حول بناء شراكة اقتصادية ووضع ضوابط تشريعية وأمنية لكن وعلى الرغم من تضافر الجهود الداخلية والخارجية للجزائر، من أجل التخفيف من حدتها أو القضاء عليها، من خلال الوسائل والآليات المنشاة لهذا الغرض، إلا أن هذه السياسات تعتبر مقيدة، ولم تكن لها النتائج المرجوة، وعليه يمكن اقتراح مجموعة من التوصيات الممكن صياغتها على النحو التالي:

1. تبني سياسة تنموية مستدامة لمواجهة أسباب الهجرة غير الشرعية.
2. تحسين الأوضاع المعيشية وتوفير فرص العمل، عن طريق النهوض بالتنمية الاقتصادية، وهو ما يسمح للشباب بتحقيق أحلامهم بعيدا عن الهجرة غير الشرعية.
3. تطبيق أقصى العقوبات على مرتكبي جريمة تهريب الأشخاص عن طريق تفعيل النصوص القانونية لمحاربة الظاهرة.
4. تكثيف المراقبة على مستوى الحدود بتقنيات تكنولوجية متطورة.
5. تكثيف وتعزيز الاتفاقيات الثنائية بين الدول العربية والأجنبية لمكافحة تهريب المهاجرين.
6. ضرورة التعاون مع الدول المصدرة والدول المستقبلة، لإيجاد الآليات الملائمة لإعادة المهاجرين غير الشرعيين لأوطانهم.

الهوامـــــــــــــش:

[1] مجلة الجيش، العدد 497، ديسمبر 2004، ص32.
[2] فايزة بركان، آليات التصدي للهجرة غير الشرعية، مذكرة ماستر في الحقوق، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة الحاج لخضر باتنة، 2012 ص83.
[3] القانون رقم 09-01 المؤرخ في 25 فبراير 2009، المعدل والمتمم للأمر 66-156 المؤرخ في 8 يونيو 1966، والمتضمن قانون العقوبات، الجريدة الرسمية الجزائرية: العدد 15 الصادرة في 8 مارس سنة 2009، المعدلة والمتصلة بقانون العقوبات 09-01، ص4.
[4] القانون رقم 09-01 المؤرخ في 25 فبراير 2009، سبق ذكره.
[5] القانون رقم 09-01 المؤرخ في 25 فبراير 2009، سبق ذكره.
[6] الصادر بموجب الأمر 76-80 المنشور بالجريدة الرسمية العدد 29 المؤرخ في 10 أفريل 1977.
[7] أمير فرف يوسف، مكافحة الإتجار بالبشر والهجرة الغير شرعية طبقا للوقائع والمواثيق والبروتوكولات الإسكندرية، المكتب العربي الحديث، مصر، 2011، ص211.
[8] عبد الصديق شيحم، الهجرة غير الشرعية بين تداعياتها وآليات معالجتها، مجلة صوت القانون، المجلد 07، العدد 01، الصادرة عن جامعة يحي فارس، 2020، ص1108.
[9] الأمين الكلابي، الهجرة بين ضفتي المتوسط، مجلة الدراسات الدولية، العدد 101، 2006، ص36.
[10] مشروع التقرير حول "الظرف الإقتصادي والإجتماعي السداسي الثاني من سنة 2001"، المجلس الوطني الإقتصادي والإجتماعي، جوان 2002.
[11] وزارة العمل والحماية الإجتماعية، متاح على موقع:
www.mtess.gov.dz.
[12] نفس المرجع.
[13] Carolo jean, conséquence politique et sectaire de la glaglations « mondialisions et seannite », édition ANEP, ALGER, 2003, p161.
[14] فيليب فارجم، الهجرة المتوسطية: تقرير 2005 (حالة الجزائر)، ترجمة: أنور مغيث وشريف يونس، المفوضية الأوربية، برنامج ميدا، 2007، ص10.
[15] تم إنشاء هذه الفرق بكل من ولاية: الجزائر، وهران، بشار، تلمسان، تمنراست، أدرار، غرداية، ورقلة، قسنطينة، سوق أهراس، نقلا عن: رابح طيبي، الهجرة غير شرعية (الحرقة) في الجزائر من خلال الصحافة المكتوبة: دراسة تحليلية (جريدة الشروق اليومي 01 جانفي 2007 -31 ديسمبر 2007)، رسالة لنيل شهادة ماجيستر في العلوم الإعلام والإتصال، كلية العلوم السياسية والإعلام، جامعة الجزائر، 2008-2009، ص58.
[16] بحوش صبيحة، الهجرة غير شرعية الإفريقية في الجزائر: دراسة في التداعيات وآليات المكافحة، مجلة العلوم الانسانية، العدد 42، 2015، ص51-52.
[17] الأخضر عمر الدهيمي، دراسة حول الهجرة السرية في الجزائر، بحث مقدم ندوة علمية حول التجارب العربية في مكافحة الهجرة الشرعية، بجامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، المملكة العربية السعودية، يوم 8 فبراير 2010.
[18] Lahlou mahdi : la Maghreb et le les immigrations des africain de Sahara, Casablanca, 2007.
[19] أحمد عبد العزيز الأصغر وآخرون، مكافحة الهجرة غير المشروعة، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، د ط، الرياض 2010م، ص148.

[20] مجلة الجيش، المرجع نفسه، ص32.
[21] أحمد عبد العزيز الأصغر وآخرون، مرجع سبق ذكره، ص148.
[22] Naomi Chazan, politics and society in contemporary, (boulder lynne Rienner publishers), 1999, p 1,2,3.
[23] قمة إفريقية أوروبية الثالثة، موقع:

www.sis-gov.eg.

[24] دخالة مسعود، واقع الهجرة غير الشرعية في حوض المتوسط: تداعياتها وآليات مكافحتها، المجلة الجزائرية لسياسات العامة، العدد 5 أكتوبر 2014، ص150.
[25] أحمد عبد العزيز الأصغر وآخرون، مرجع سبق ذكره، ص150.
[26] آية عبد المالك نادية، الآليات الوطنية والدولية لمكافحة الهجرة غير الشرعية، مجلة صوت القانون، جامعة الجيلالي بونعامة خميس مليانة، العدد الثاني أكتوبر 2014، ص110.
[27] مجلة الجيش، مرجع سبق ذكره، ص34.
[28] موسى عبد الرحيم جليس، ناصر علي مهدي، دور وسائل الإعلام في تشكيل الوعي الاجتماعي لدى الشباب الفلسطيني، دراسة ميدانية على عينة من طلاب كلية الأدب، مجلة جامعة الأزهر، (سلسلة العلوم الإنسانية) المجلد 12، غزة، 2010، ص141.
[29] مليكة حجاج، جريمة تهريب المهاجرين بين أحكام القانون الدولي والتشريع الجزائري، أطروحة مقدمة لنيل درجة الدكتوراه العلوم في الحقوق، تخصص قانون جنائي، جامعة محمد خيضر، كلية الحقوق والعلوم السياسية، قسم الحقوق، سنة 2015-2016، ص266-267.